إعلان الأحكام بالبريد الإلكتروني أو أي وسيلة أخرى قابلة للحفظ والاستخراج

تعديل بعض أحكام «الإجراءات والمحاكمات الجزائية»: أسبوع للمعارضة والتنفيذ الجبري لتحصيل الغرامات

جواز تقسيط مبلغ الغرامة أو تأجيله حال وجود مبرر على ألا تتجاوز المدة 5 سنوات

مبنى قصر العدل الجديد

صدر مرسوم بتعديل بعض أحكام قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالقانون رقم 17 لسنة 1960.

وجاء في المرسوم:

مادة أولى

يستبدل بنص المادتين (188، و230) من قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية المشار اليه النصان الآتيان:

المادة 188

ميعاد المعارضة أسبوع واحد ويبدأ في الجنح من تاريخ إعلان الحكم الغيابي للمحكوم عليه، أما في الجنايات فمن تاريخ القبض على المحكوم عليه إذا لم يكن الحكم قد أعلن لشخصه، فإذا انقضى هذا الميعاد دون أن يعارض المحكوم عليه، لم يجز الطعن بالحكم إلا بالاستئناف إذا كان قابلا له.

ويُعلن الحكم الغيابي لشخص المحكوم عليه، أو بواسطة البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة اتصال أخرى حديثة قابلة للحفظ والاستخراج وفقا للشروط والضوابط المنصوص عليها في قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار إليه.

وإذا تعذر إعلان الحكم للمحكوم عليه، سُلم الإعلان في محل إقامته لمن يوجد من أقاربه أو أصهاره الساكنين معه أو لمن يوجد من أتباعه. فإن لم يوجد منهم أحد، أو امتنع من وجد عن تسلم الإعلان، نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وألصق في أمكنة بارزة في الجهة التي فيها وفي مكان بارز من محل سكنه أو عمله وفي أي مكان آخر يرى نشره فيه.

المادة 230

اذا لم يقم المحكوم عليه بدفع الغرامة المحكوم بها، تحصلت بطريق التنفيذ الجبري على أمواله ويجوز للنيابة العامة تحصيلها من خلال استقطاعات شهرية بما لا تجاوز ربع مقدار ما يتقاضاه المحكوم عليه من راتب، أو أجر، أو دعم عمالة، أو معاش تقاعدي.

ولرئيس المحكمة التي أصدرت الحكم، أو للنائب العام أو من يفوضه بناء على طلب المحكوم عليه، أن يأمر بضبط مبلغ الغرامة المحكوم به أو تأجيله أجلا معقولا متى قدم ما يبرر ذلك، على ألا يتأخر دفع كامل مبلغ الغرامة المحكوم بها عن خمس سنوات.

مادة ثانية

على الوزراء ـ كل فيما يخصه ـ تنفيذ هذا المرسوم بقانون، وينشر في الجريدة الرسمية، ويُعمل به من تاريخ نشره.

ونصت المذكرة الايضاحية على:

يعد قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية أحد الأعمدة الأساسية التي تقوم عليها العدالة الجنائية في أي مجتمع، وهو بذلك لا يعد مجرد مجموعة من النصوص القانونية المجردة، بل هو بمثابة العمود الفقري الذي يحمل العدالة ويرسخها في النفوس، ويجعلها سارية المفعول في حياة الناس.

وإذا كان للقانون بصفة عامة أهمية بالغة في حفظ الحقوق وتنظيم العلاقات بين الافراد، فإن قانون الاجراءات الجزائية يكتسب أهمية خاصة، لأنه يتناول آلية تطبيق هذه القوانين على أرض الواقع، ويصوغ طريقة تطبيق العدالة بأدوات قانونية من شأنها أن تضمن أن يتمكن كل فرد من الوصول الى حقه بكل يسر وسهولة.

ولعل من أعظم الأدوار التي يضطلع بها قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية هو تأكيده على سيادة الدولة، فالدولة لا يمكن أن تعتبر ذات سيادة حقيقية ما لم تكن لها قدرة على فرض قوانينها، وعلى تنفيذ أحكامها، وعلى تحريك مداميك العدالة لتصل الى كل صاحب حق في كل زمان ومكان.

ومن هذا أمكن القول إن قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية هو أداة الدولة في فرض سيادتها على جميع الانحاء، وهو الكفيل بتجسيد فكرة العدالة الحقيقية التي لا تتوقف عند نصوص القانون فحسب، بل تجد انعكاسها في التنفيذ الفعلي لتلك النصوص.

ومع ذلك، فإن التطبيق العملي للقوانين لا تخلو من تحديات، فقد أظهرت التجارب العملية الحاجة الى مسايرة التطور في وسائل الاتصالات وفي ظل ما صاحب نجاح تطبيق «الإعلان الإلكتروني» في إعلان صحف الدعاوى والطعون وفقا لأحكام قانون المرافعات المدنية والتجارية الصادر بالمرسوم بالقانون رقم 18 لسنة 1980، كما أن هناك مشاكل جمة تتعلق بتحصيل الغرامات المحكوم بها جزائيا، وهي المشاكل التي باتت تشكل عقبة كبيرة أمام تحقيق العدالة الاجتماعية والمالية.

وإذا صدر بتاريخ 2024/5/10 الأمر الأميري، ونصت المادة 4 منه على أن تصدر القوانين بمراسيم بقوانين، لذا أعد مشروع المرسوم بقانون الماثل ونصت المادة الاولى منه على استبدال المادتين (188، 230) من قانون الاجراءات والمحاكمات الجزائية الصادر بالقانون رقم 17 لسنة 1960، ونصت المادة 188 المستبدلة على أن الحكم الغيابي يعلن لشخص المحكوم عليه أو بواسطة البريد الإلكتروني أو بأي وسيلة اتصال أخرى حديثة قابلة للحفظ والاستخراج وفقا للقواعد المبينة في قانون المرافعات المدنية والتجارية المشار اليه.

وتضمنت المادة 230 المستبدلة النص على معالجة المشكلة التي كشفت عنها الحياة العملية الخاصة بتراكم مبالغ الغرامات المحكوم بها جزائيا والذي بلغ حدا بعيدا، بحيث أضحت هذه المبالغة عبئا ثقيلا يتعذر استيفاؤه في العديد من الحالات وما زاد الطين بلة، هو أن عدم تحصيل هذه الغرامات من المحكوم عليهم قد أسفر عن مجموعة من المشكلات القانونية الخطيرة، وأبرزها تقادم الدعاوى الجزئية، وسقوط العقوبات بمضي المدة، وهذه الاشكاليات تؤدي في النهاية الى أن يفوت على الدولة حقها المشروع في استيفاء هذه المبالغ، رغم أن هذه الغرامات هي حق يتمتع بامتياز عام يتعين على الخزانة العامة تحصيله لصالح الأمة.

من أجل ذلك، جاء النص المستبدل ليحدد اجراءات أكثر فاعلية في تحصيل الغرامات الجزئية، حيث نص على أنه اذا لم يقم المحكوم عليه بدفع الغرامة المحكوم بها، حُصلت بطريق التنفيذ الجبري على أمواله، وأجاز للنيابة العامة تحصيلها من خلال استقطاعات شهرية بما لا يجاوز ربع مقدار ما يتقاضاه المحكوم عليه من راتب أو أجر أو دعم عمالة أو معاش تقاعدي، كما أعطى هذا النص السلطة لرئيس المحكمة التي أصدرت الحكم، أو للنائب العام أو من يفوضه، الأمر بتقسيط المبلغ المحكوم به أو تأجيله أجلا معقولا بناء على طلب من المحكوم عليه متى قدم ما يبرر ذلك، على ألا يتأخر دفع كامل المبلغ المحكوم به عن خمس سنوات.

وهو الأمر الذي يضمن عدم تراكم تلك المبالغ من ناحية، ويحول دون ضياع حقوق الدولة من ناحية أخرى.

المجلس البلدي

إعداد: بداح العنزي b_alenzi@hotmail.com

لجنة العاصمة تبحث تخصيص موقع مبنى مخفر الشويخ القديم لصالح البلدية

بداح العنزي

تبحث لجنة محافظة العاصمة في المجلس البلدي خلال اجتماعها الأحد المقبل برئاسة د.حسن كمال طلب الهيئة العامة للبيئة إلغاء قرار بتخصيص موقع مبنى مخفر الشويخ القديم في منطقة الشويخ الثالثة الى الهيئة العامة للبيئة وتخصيصه للبلدية.

وأوضح كتاب مدير عام البلدية بالتكليف م.منال العصفور:

● تم تخصيص الموقع للهيئة العامة للبيئة بموجب قرار المجلس البلدي بتاريخ 2022/11/21 وتم تعديل المساحة بموجب قرار المجلس البلدي بتاريخ 2023/10/2.

● تقدمت الهيئة العامة للبيئة بطلب إلغاء القرار الخاص بتخصيص الموقع التابع للهيئة العامة للبيئة ـ موقع مبنى مخفر الشويخ سابقا ـ في منطقة الشويخ الثالثة قطعة (ج) لعدم حاجتها إلى الموقع.

د.حسن كمال

● بمراجعة قرار المجلس البلدي الخاص بتخصيص موقع جديد لمخفر الشويخ على طرق الدائري الرابع بدلا من هذا الموقع (الموقع محل الدراسة)، فإن القرار يفيد في البند رقم 3 بأن يكون الموقع المخصص بديلا عن الموقع الحالي لمخفر بالقطعة (ج) في منطقة الشويخ الصناعية الثالثة ويسلم موقع المخفر إلى البلدية بعد إيصال التيار للموقع الجديد.

وعليه، فإن إلغاء قرار تخصيص الموقع لصالح الهيئة العامة للبيئة يستدعي تحديد الجهة التي سيعود اليها موقع المخفر، وبناء على ما تقدم تمت مخاطبة قطاع المشاريع للإفادة عن مدى حاجتهم للموقع من عدمه.

لذلك، فإن الرأي الفني يتضمن التالي:

أولا: الموافقة على الطلب المقدم من الهيئة العامة للبيئة بإلغاء قرار المجلس البلدي رقم (م ب/ ل ع 4/ 106/ 09/ 2202 دأ) المتخذ بتاريخ 2022/11/21 والخاص بتخصيص موقع مبنى مخفر الشويخ سابقا بمنطقة الشويخ الثالثة ضمن القطعة (ج) الى الهيئة العامة للبيئة، وقرار المجلس البلدي رقم (م ب/ل ع 3/ 64/ 05/ 2023 د2) المتخذ بتاريخ 2023/10/2 التابع له.

ثانيا: الموافقة على تخصيص موقع مبنى مخفر الشويخ سابقا بمنطقة الشويخ الثالثة ضمن القطعة (ج) لصالح بلدية الكويت.

● تعديل قرار المجلس البلدي رقم (م ب/ م أ/ 28/ 3/ 2023م2) المتخذ بتاريخ 2023/7/10 بالموافقة على قبول التبرع المقدم من شركة الشعب الوطنية العقارية لإنشاء مبنى مواقف سيارات متعددة الأدوار وتجميل الساحات المجاورة العائدة للدولة الواقعة في منطقة الشرق قطعة 7.

● الاقتراح بشأن تخصيص ممشى بصفة مؤقتة في منطقة كيفان قطعة رقم 7.

● الكتاب المقدم بشأن عمل ممر خدمات الى ديوان عائلة العمر في منطقة الدعية قطعة 4.

رفع 7 سيارات مهملة في «الفحيحيل»

بناء على تعليمات مدير عام البلدية م. منال العصفور وتوجيهاتها المباشرة الى مدير ادارة النظافة العامة واشغالات الطرق سعد الخرينج قام مراقب النظافة العامة د. مبارك المجاوب بالايعاز لمركز نظافة الفحيحيل بتشديد الرقابة على مستوى النظافة في المنطقة. كما قام مشرف مركز الفحيحيل محمد قنيص الهاجري والجهاز الرقابي ممثلا في رئيس نوبة (ج) محمد فالح العازمي، وكلا من المفتشين: أحمد عيد، وناصر راشد، وفالح أرشيد، وتركي احمد بشن حملة ميدانية يوم الجمعة الماضية استهدفت السيارات المهملة في المناطق السكنية والتجارية والعمالة الهامشية، حيث أسفرت الحملة عن رفع 7 سيارات مهملة ووضع 21 ملصق انذار وتحرير مخالفتين و7 تعهدات وتحويل 9 عمالة هامشية الى مخفر شرطة الفحيحيل.

محمد الهاجري خلال التدقيق على الأوراق والتراخيص خلال الحملة

وأمرت البلدية باستمرار الحملات التفتيشية لرفع مستوى النظافة العامة والقضاء على جميع المخالفات في المنطقة.

مشاركة عزاء

الأنباء

تتقدم بصادق العزاء والمواساة إلى

آل البسام الكرام

لوفاة فقيدهم المغفور له بإذن الله تعالى

يحيى محمد البسام
(بو سليمان)

تغمد الله الفقيد بواسع رحمته وأسكنه فسيح جناته
وألهم آله وذويه الصبر والسلوان

إنا لله وإنا إليه راجعون

الكويت تؤكد حرصها على دعم جهود العمل العربي المشترك في قضايا التنمية

القاهرة ـ كونا: أكد نائب المدير العام لشؤون العمالة بالهيئة العامة للقوى العاملة بالتكليف مساعد المطيري حرص الكويت على دعم جهود العمل العربي المشترك في قضايا التنمية وتعزيز الحوار بين أطراف الإنتاج الثلاثة (العمال وأصحاب العمل والحكومات).

جاء ذلك في تصريح ادلى به المطيري لوكالة الانباء الكويتية (كونا) خلال ترؤسه وفد الكويت المشارك في المؤتمر الـ51 لمنظمة العمل العربية والذي انطلقت اعماله امس تحت رعاية الرئيس المصري عبدالفتاح السيسي.

وأضاف المطيري ان الكويت حريصة على المشاركة في الفعاليات التي من شأنها تعزيز العمل العربي المشترك لاسيما في القضايا التي تلبي تطلعات أطراف العمل الثلاثة وان حضورها المؤتمر بوفد يمثل هذه الاطراف يصب في صالح جهود التنسيق والتعاون العربي المشترك. وأوضح ان وفد الكويت سيشارك في الجلسات العامة للمؤتمر واجتماعات الفرق والفعاليات المصاحبة التي تمتد حتى الـ16 من ابريل الجاري.

وذكر أن وفد الكويت ترأس قبل انطلاق اعمال المؤتمر الاجتماع التنسيقي الـ 62 لمجلس وزراء العمل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجرى خلاله استعراض ومناقشة أبرز الموضوعات المعروضة على جدول أعمال المؤتمر الـ51 من اجل توحيد المواقف الخليجية بشأن القضايا المشتركة المطروحة في هذا الصدد.

جامعة الكويت
عمادة القبول والتسجيل
إدارة شئون الخريجين
جامعة الكويت KUWAIT UNIVERSITY

إعلان
حفل أوائل الخريجين

تحت رعاية حضرة صاحب السمو
الشيخ / مشعل الأحمد الجابر الصباح أمير البلاد المفدى
حفظه الله ورعاه

تدعو جامعة الكويت أوائل الخريجين الكويتيين المتفوقين
للعامين الجامعيين (2022/2021 - 2023/2022)

لحضور التجربة المسبقة **(البروفة الثانية)** في تمام الساعة **الرابعة عصراً يوم الثلاثاء الموافق 2025/4/22.**
وذلك على مسرح (الدانة) بجامعة الكويت مع الالتزام بإحضار البطاقة المدنية الأصلية.

ملاحظة:

الالتزام بالحضور، ومن يتعذر حضوره عن موعد التجربة المسبقة، فسيتعذر دخوله للحفل.

للاستفسار - إدارة شئون الخريجين - عمادة القبول والتسجيل
للتواصل: 24986707
إيميل الإدارة: admreg.graduates@ku.edu.kw